تداعيات وسائل الإعلام على حقوق الإنسان

Impact of the media on human rights

Impact des médias sur les droits de l'homme

نقاش حمزة[1] *

تاريخ الإرسال: 2022/02/07 تاريخ القبول: 2022/09/20 تاريخ النشر: 2023/12/15

ملخص:

عرفت منظومة حقوق الإنسان قفزة نوعية من حيث مفاهيمها ودائرة انتشارها، فلم يعد مفهوم حقوق الإنسان حكرا على نخبة المجتمع فقط بل هو حق متأصل في جميع البشر مهما كانت اختلافاتهم أو توجهاتهم، ويرسي القانون الدولي لحقوق الإنسان إلتزامات تتقيد الدول باحترامها من أجل تعزيز وحماية الحريات الأساسية للأفراد والجماعات.

وقد استحوذت هذه الأخيرة على اهتمام وسائل الإعلام باعتبار أنها من المؤسسات التي تمتلك قوة التأثير على الرأي العام والتي تعكس الواقع المعاش وما يشوبه من انتهاكات ومساس بكرامة الإنسان وكشفها لمنتهكي هذه الحقوق، كما تعمل على نشر مبادئ حقوق الانسان في إطار احترام الصكوك الدولية المتعلقة بالحقوق الفردية والجماعية وتوعية الجمهور.

الكلمات المفتاحية: حقوق الإنسان؛ وسائل الإعلام؛ رأي عام؛ توعية؛ نشر.

Abstract :

The human rights system has taken a quantum leap in terms of its concepts and the scope of its spread. The concept of human rights is no longer restricted to the elite of society only, but is an inherent right of all human beings, regardless of their differences or orientations. International human rights law establishes obligations that states adhere to respect in order to promote and protect basic freedoms. For individuals and groups.

The latter has captured the attention of the media, considering that it is one of the institutions that have the power to influence public opinion and which reflects the lived reality and its tainted violations and prejudices against human dignity, and it exposes the violators of these rights. It also works to disseminate human rights principles within the framework of respecting international instruments related to individual rights. and collective and public awareness.

Keywords: Human rights ; media ; public opinion ; awareness ; dissemination.

Résumé :

Le système des droits de l'homme à connu un saut quantique en termes de concepts et d'étendue de sa diffusion. Le concept de droits de l'homme n'est plus limité à l'élite de la société, mais est un droit inhérent de tous les êtres humains, quel que soit leur statut. différences ou orientations Le droit international des droits de l'homme établit des obligations que les États s'engagent à respecter afin de promouvoir et de protéger les libertés fondamentales Pour les individus et les groupes.

*المؤلف المراسل

[1] Hamza NEKKACHE, Université des Frères Mentouri Constantine 1, Contracts and Business Law Inspector, Algeria, hamza.nekkache@umc.edu.dz.

Ce dernier a retenu l'attention des médias, considérant qu'il est l'une des institutions qui ont le pouvoir d'influencer l'opinion publique et qui reflète la réalité vécue et ses violations et préjugés entachés contre la dignité humaine, et il dénonce les violateurs de ces droits Il œuvre également à la diffusion des principes des droits humains dans le cadre du respect des instruments internationaux relatifs aux droits individuels et à la sensibilisation collective et publique.

Mots clés : Droits de l'homme; Médias; Opinion publique; Conscience; Propagé.

مقدمة:

أخذت قضايا حقوق الإنسان اهتمام عدد كبير من الباحثين والمنظمات وصناع القرار عبر العالم، كما اتسع نطاق البحث في هذا المجال لما تشهده من انتهاكات على درجة كبيرة من الخطورة والجسامة، سواء على صعيد الحقوق والحريات الفردية التي ترتكز على تلبية حاجيات الفرد وحمايتها بغض النظر عن انتمائه، أو على صعيد الحقوق الجماعية التي تكون نتاجا لهذه التفاعلات بصورة حتمية مع مراعاة احترامها وتنظيم مسائلها من حيث العمومية والتجريد.

إن الاهتمام المتزايد بقضايا حقوق الإنسان امتد ليشمل وسائل الإعلام والرأي العام باعتباره صاحب الحق ومحل الإعتداء والإنتهاك، حيث أصبح طرفا فاعلا في حماية حقوق الإنسان ومواكبته مع التسلسل الحقوقي لأجيال حقوق الإنسان وطابعها القانوني. فللإعلام دورا مهما في المجتمع لما تمتلكه تلك الوسائل من قدرة كبيرة على التأثير في الجمهور، وهذا ما جعل منها نافذة مسترسلة من المعرفة ونقل المعلومة وتوسيع دائرتها وتوضيح الحقوق والحريات والتوعية بها بصورة مكثفة تساعد على نشرها وتعزيز قيمها.

فجاءت هذه الدراسة للبحث في الدور الذي تلعبه وسائل الإعلام وتداعياتها على حقوق الإنسان، على اعتبار أن هذه الحقوق لا تصان إلا بوجود إعلام قوي.

وتتمثل الإشكالية الرئيسية لهذه الدراسة في: ما تأثير وسائل الإعلام على قضايا حقوق الإنسان؟ وما هو دورها في إرساء قواعدها ونشرها وتعزيزها؟

وللإجابة على هذه الإشكالية سنقسم دراستنا إلى قسمين:

1- حقوق الإنسان وحرية الرأي العام.

2- مؤسسات الإعلام كفاعل رئيسي في نشر حقوق الإنسان.

1- حقوق الإنسان وحرية الرأي العام

أصبحت حقوق الإنسان الركن الأهم في الممارسة الديمقراطية الحقيقية حيث أن مكانتها في الإعلام تقاس بنسبة الحرية والديمقراطية اللذين يتمتع بهما المواطن في المجتمع، لأن الإعلام وبالخصوص الصحافة لا يعملان إلا في مناخ من

الحرية الحقيقية، ولأن حقوق الإنسان أصبحت شريعة العصر وشعاره، لذا يجب أن تتعمق في الضمير العام ولن يتم ذلك إلا عن طريق وسائل الإعلام.

وسنتطرق في هذا المحور إلى مفهوم حقوق الإنسان، وحرية الرأي والتعبير في التشريعات الدولية، والرأي العام وتبني الإعلام قضية حقوق الإنسان.

1.1- مفهوم حقوق الانسان

إن حقوق الإنسان متأصلة في جميع البشر مهما كانت جنسياتهم، أو نوعهم الاجتماعي، أو أصلهم الوطني أو العرقي، أودينهم أو لونهم أو لغتهم أو أي وضع آخر.

وقد شكل الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، الذي إعتمدته الجمعية العامة للأمم المتحدة في عام 1948، أول وثيقة قانونية تحدد حقوق الإنسان الأساسية التي يجب حمايتها عالميا. ولا يزال الإعلان العالمي لحقوق الإنسان يشكل إلى جانب العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، والعهد الدولي الخاص بالحقوق الإقتصادية والإجتماعية والثقافية، الشرعية الدولية لحقوق الإنسان.

وقد عرفها القاموس الفرنسي للمصطلحات القانونية على أنها: "الحقوق والمميزات التي هي حق طبيعي، أو يملكها كل كائن بشري والتي يفرض كل من القانونين الدولي والدستوري على الدولة إحترامها وحمايتها، تطبيقا لما نصت عليه الوثائق الدولية والإقليمية". (**G.CORNU, 1992, p. 192**)

وتعرف حقوق الإنسان في إحدى نشرات الأمم المتحدة بأنها: "السلطة المتأصلة في طبيعتها، والتي لا يتسنى تغيرها أن نعيش عيشة البشر، في الحقوق التي تكفل لنا كامل إمكانيات التنمية والإستثمار وما نتمتع به من صفات البشر، وما وهبناه من ذكاء ومواهب وضمير من أجل تلبية إحتياجاتنا الروحية وغير الروحية، وهي تستند إلى تطلع الإنسان المستمر إلى الحياة التي تتميز باحترام وحماية الكرامة المتأصلة في كل إنسان وقدره" (**القارء، 1993، صفحة 5**).

وحقوق الإنسان أنواع، فلم يتم الإعتراف بحقوق الإنسان المحمية بمقتضى القانون دفعة واحدة، ولكنها مرت بحقب وأجيال مختلفة، ولذلك خضعت حقوق الإنسان لتصنيفات عديدة إختلفت باختلاف الزاوية التي يجري النظر من خلالها لهذه الحقوق. لكن التقسيم الأكثر إعتمادا يقوم على النظرة التاريخية والمستقبلية في نفس الوقت هو التصنيف الذي يقوم على ثلاثة أجيال وهي: (**نادية، آليات حماية حقوق الإنسان في المنظومة القانونية الجزائرية –دراسة بعض الحقوق السياسية، 2010، صفحة 49**)

الجيل الأول: يميل جانب من الفقهاء إلى وصفها بحقوق الجيل الأول نظرا للزومها وأولويتها بالنسبة لكل فرد، بينما يطلق عليها جانب آخر من الباحثين وصف الحقوق السلبية أو المعوقة على الحقوق المدنية والسياسية ذلك لأنها تركز على وجوب حماية حياة الإنسان ومنع الإعتداء عليها (**الرشيدي، حقوق الإنسان –دراسة مقارنة في النظرية والتطبيق،**

2003، صفحة 137)، كما وتعرف الحقوق السياسية والمدنية بأنها حقوق تخول لصاحبها نهج سلوك معين في مواجهة الدولة، وتسمى أيضا بالحقوق الدستورية لأنها تتقرر للفرد بفروع القانون العام وخاصة القانون الدستوري والقانون الإداري، وتتطلب فيمن يتمتع بها صفة المواطنة (**الدوادي، 2004، صفحة 232**) ، وهي تحتفظ للأفراد بميزات معينة تجاه الدولة وتتيح لهم المساهمة في تكوين الإرادة الجماعية سواء في إنتخاب من يمثلهم في المجلس النيابي أو بترشيح أنفسهم لهذا المجلس وكذا لهم حق الإشتراك في إدارة الشؤون العامة لبلادهم، والحق في تولي المناصب والوظائف العامة ... إلخ.

الجيل الثاني: يشمل مجموعة الحقوق الإقتصادية والإجتماعية والثقافية، وهي حقوق تتطابق مع مفهوم المساواة، فمع مطلع القرن العشرين إهتزت أركان المذهب الفردي نتيجة للتأثير المتزايد الناتج عن توسع دور الطبقة العاملة على المستوى السياسي فضلا عن إنتشار المذاهب الإشتراكية التي نادت بالعدالة الإجتماعية مما قاد إلى إعتناق فكرة التدخل من جانب الدول على درجات مختلفة. ترتبط بالظروف الاقتصادية والإجتماعية والسياسية في كل دولة (**مازون، 2010، صفحة 159**)، وتعتبر حقوقا إيجابية كونها تتطلب بذل جهد لتخليص الإنسان من صعوبة أحواله الاقتصادية والاجتماعية ومن ثمة لا يكفي لممارستها إصدار القواعد القانونية (**الرشيدي، حقوق الإنسان –دراسة مقارنة في النظرية والتطبيق، صفحة 143**)، بل يجب على الدولة بذل عمل إيجابي لإشباع الحاجات الأساسية التي تستهدفها هذه الحقوق بأن تكفل توفير المرافق العامة التي تمكن للفرد من التمتع بحقه في العمل والرعاية الصحية والكفالة الاجتماعية والرفاهية والتعليم والتثقيف (**سرحان، 1980، صفحة 67**)

وتحتل حقوق الجيل الثاني مكانة مهمة في النظام القانوني الدولي فقد نصت عليها العديد من الإتفاقيات والإعلانات كميثاق الأمم المتحدة في مادته 55، وذلك بالتطور والتقدم الاقتصادي والاجتماعي، وإلى تيسر الحلول للمشاكل الدولية الاقتصادية والاجتماعية وتعزيز التعاون الدولي. وبفضل الإعلان العالمي لحقوق الإنسان لسنة 1948 والذي أشار إليها في كل من المواد 22 إلى 27، أصبحت هذه الحقوق تشكل قواعدا هامة وعالمية، ثم إحتواها بشكل أوسع وأكثر تحديدا العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية لسنة ،1966 والذي صادقت عليه الجزائر في 09 ديسمبر 1969.

الجيل الثالث: وتعرف بحقوق التضامن، وهي مجموعة الحقوق التي اقتضتها ضرورات الحياة المعاصرة، وما تشهده من تطورات لم يكن للأفراد عهد بها في الأزمنة القديمة، فنتيجة التطور الهائل في وسائل الإتصال والمواصلات أصبح المجتمع قرية صغيرة ومن أهم هذه الحقوق: الحق في السلام، والحق في بيئة نظيفة، والحق في نصيب متوازن من ثمار العلم والتكنولوجيا والمعلومات في شتى المجالات، والحقوق المرتبطة بميراث الإنسانية المشترك في كافة المجالات.

الجيل الرابع: وتعرف بالحقوق التفسيرية، والتي تعني حق الجمهور في فهم وتفسير وتحليل ما تقدمه وسائل الإعلام وإخراج المعاني الخاصة بهم من هذه المضامين، ويرى أصحاب هذا الإتجاه أن تلك الحقوق – الحق في الاتصال، الحق في

المعلومات، الحق في الإعلام- ليست ضرورية فقط من أجل ممارسة فعالة لحقوق الجيل الثالث، ولكن ضرورية أيضا من أجل فهم وتفسير مجموعة حقوق الجيل الأول والثاني خاصة في المجتمعات الحديثة المليئة بكثافة وتنوع وسائل الإعلام.

هذا فضلا عن أن الممارسة السياسية أصبحت متداخلة ومتفاعلة مع الحقوق التفسيرية وأن الثقافة السياسية أصبحت مرادفة للثقافة الإعلامية ، حتى أن ممارسة الحقوق السياسية مثل الإنتخاب يتم تفسيره عن طريق وسائل الإعلام وبالمثل فإن الدفاع عن الحقوق الإقتصادية والإجتماعية يتم بواسطة وسائل الإعلام . وقد أكدت العديد من البحوث والدراسات على أهمية إنتشار الوعي الإعلامي من أجل الدفاع عن حقوق الإنسان وأن الممارسة الفعالة للحقوق الإتصالية تعتمد بصورة كبيرة على فهم وتفسير ما تقدمه وسائل الإعلام أو ما يعرف بالحقوق التفسيرية، وأنه يجب التركيز على وسائل الإعلام الأكثر تأثيرا على العامة وأيضا وسائل الإعلام الحديثة ومنها التلفزيون الخاص أو العام، شبكات المعلومات الدولية مثل الأنترنت (**المجيد ق.، 2008، صفحة 222**).

2.1- حرية الرأي والتعبير في التشريعات الدولية

تعد حرية الرأي والتعبير ضرورية للإعلام ليمارس دوره بإيجابية، فالإعلام بلا حرية لا قيمة له، وإن كانت حرية نقل الآراء والأفكار والمعلومات والأخبار دون قيود حكومية بهدف تشجيع وتسهيل إتخاذ القرارات المناسبة للشؤون العامة هي أثمن حقوق الإنسان التي تناضل مختلف الشعوب لتحقيقها.

إن حرية الرأي والتعبير عنه أكدت عليها إعلانات حقوق الإنسان منذ زمن بعيد، ومنها الإعلان الأمريكي لحقوق الإنسان عام 1776، وإعلان حقوق الإنسان والمواطن الفرنسي عام 1789 عقب الثورة الفرنسية، والذي نص على أن حرية الرأي والتعبير عنه جزء أساسي من حقوق المواطن، فقد نص في المادة 04 منه على أن الحرية تعني ممارسة كل ما لا يضر بالغير. وهكذا فإن ممارسة الحقوق الطبيعية لكل إنسان ليس عليها حدود إلا تلك التي تضمن للآخرين في الهيئة الإجتماعية التمتع بنفس الحقوق، وهذه الحدود لا يمكن أن تقر إلا بقانون. أما المادة 11 منه فقد نصت على أن إعلان الأفكار والآراء هو أحد الحقوق الأثمن للإنسان فكل مواطن باستطاعته التكلم والكتابة وأن يطبع بحرية، ما عدا إساءة إستعمال هذه الحرية في الحالات المحددة في القانون. وقد كان ذلك الإعلان بمثابة أول اعتراف رسمي بحرية الرأي والتعبير (**كنعان، 2010، صفحة 124**)

وقد تطور الإهتمام بحقوق الإنسان على المستوى الدولي خلال القرن العشرين وتأثرت بذلك معظم الدساتير منذ تلك الفترة وإلى يومنا هذا، ونجد في مقدمة ذلك الإعلان العالمي لحقوق الإنسان والشعوب الصادر بتاريخ 10 ديسمبر 1948 والذي نص في المادة 19 منه على أنه: " لكل شخص حق التمتع بحرية الرأي والتعبير، ويشمل هذا الحق حريته في اعتناق الآراء دون مضايقة، وفي التماس الأنباء والأفكار وتلقيها ونقلها إلى الآخرين، بأية وسيلة ودونما اعتبار للحدود". والمتأمل في نص المادة يقف على حقيقة أنها لم تقتصر على حرية تعبير الأفراد عن رأيهم، بل حقهم في إعتناق آرائهم دون

مضايقة، وهذا يعطي ضمانات حق كل إنسان في تبني الأفكار والآراء التي يعتقد بصحتها وصوابها، وهنا يظهر إطلاق الحرية للإنسان في تكوين رأيه وأفكاره بشكل مستقل عن السلطة وعن السائد في المجتمع.

ومن جهته أكد العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية لسنة 1966 في المادة 19 منه على ضرورة تمتع الأفراد بحرية الرأي والتعبير واتخاذ الآراء دون تدخل، وحرية البحث عن المعلومات والأفكار وتداولها، إلا أن ما يلاحظ على هذه المادة أنها ربطت التمتع بحق إعتناق الآراء، والحق في حرية التعبير بضوابط تتماشى والمبدأ القائل بأن حرية الفرد تنتهي عند بداية حرية الآخرين، وهذا ما جعل هذين الحقين يقابلهما واجب المسؤولية أمام القانون.

أما البروتوكول الإضافي الأول لعام 1977 الملحق باتفاقية جنيف لعام 1949 فقد نص في المادة 79 منه على تدابير حماية الصحفيين أثناء الحروب والنزاعات المسلحة. كما أن منظمة اليونسكو من جهتها قد أولت أيضا اهتماما خاصا بدور وسائل الإعلام في الدفاع عن حقوق الإنسان، وذلك في الإعلان الصادر عنها سنة 1978. حيث تضمن المبادئ الأساسية لإسهام وسائل الإعلام في دعم السلام والتفاهم الدولي والسعي إلى تعزيز حقوق الإنسان ومكافحة العنصرية والتحريض على الحرب (**نادية، حقوق الإنسان في الإعلام–الإعلام الجزائري نموذجا، جوان 2011، صفحة 5**).

كما احتل هذا الحق أيضا مكانة مهمة أيضا في المواثيق الأخلاقية الإعلامية حيث ظهر النص عليها في 33 ميثاقا من المواثيق التي تم تحليلها أي بنسبة 53.2 %، وقد يرجع سبب اهتمام هذه المواثيق بهذا الحق يكمن في كونه يشكل أساس حرية الصحافة.

3.1– الرأي العام وتبني الإعلام قضية حقوق الإنسان

تعتبر عملية صناعة الرأي العام بواسطة مؤسسات الإعلام، مظهرا من مظاهر التجديد المؤثرة في طبيعة الرأي العام وميولاته، خاصة في عصر يعرف تطور إعلامي وانفتاح على المعلومة، يجعل الفرد في حالة ترقب مستمر لما تنشره وسائل الإعلام المتعددة، من أحداث مؤثرة في الرأي العام بشكل يومي، وتبني مؤسسات الإعلام قضايا حقوق الإنسان من خلال نشر ثقافة حقوق الإنسان لدى مختلف الأفراد، يجعل منها طرفا فاعلا، يساهم في تدارك التأسيس الفكري للأفراد بحقوق وحريات الإنسان، ويخلق رأيا عاما واعيا نابعا من ثقافة حقوقية.

1.3.1– تعريف الرأي العام: يعرفه أحد الفقهاء بأنه: " الرأي السائد بين أغلبية الشعوب الواعية، وفي فترة معينة إزاء قضية معينة، أو أكثر يحتدم حولها الجدل والنقاش، وتمس مصالح هذه الأغلبية أو قيمها الإنسانية بصورة مباشرة (**عمار هـ.، 2013، صفحة 20**) .

ويتأسس الرأي العام حسبه على شروط تتمثل في:

- إمكانية تواجد مناقشات عامة للقضية.
- تأطير إثارة القضية من طرف الجهات الواعية كالإعلام والقادة والدعاية أو الجمعيات والهيئات.
- عدم خروج التوجه عن المعتقدات العامة للناس مثل العقيدة والقومية أو قضية عامة يؤمن بها الشعب ويعتنقه.

2.3.1– عناصر الرأي العام: يحتوي الرأي العام على عنصري القضية والمناقشة المؤسسة على الحوار وتبادل الحجج والآراء.

أ– القضية: تقوم القضية على عنصر هام عند تشكيل الرأي العام، وهو العمومية فتمتد إلى تغطية طبيعة الرأي العام الذي يقوم من المصلحة الفردية وصولا للمصلحة الجماعية، وتمتاز بشموليتها لكل الأفراد، حيث تحمل صفة الإنسانية، من أجل تكوين رأي عام في جملة القضايا التي تعالج كل من الحرب والسلام، خطط التنمية الإقتصادية والإجتماعية، توفير الخدمات والمرافق الحيوية العامة، وتظهر منها كذلك مسألة اختيار الحكام، وممثلي الشعب في المجالس النيابية والشعبية كقضايا هامة سالبة لاهتمام الجماهير، باعتبارها قضايا تمس جوهر حياتهم (**البشرة، 2014، صفحة 19**).

ب– المناقشة والحوار: ترجع أهمية المناقشة والحوار بين الأفراد والجماعات بلوغ الحجج والبراهين، المؤسس للأفكار والتوجهات داخل الجماعات المختلفة، وتهدف إلى الوصول لموافقة كلية بصورة رضائية بين الجميع حول القضية المعروضة للنقاش، ومسألة تحقيق الرضا يرجع إلى ضرورة توافر السيطرة على جوانب النقاش، والقدرة على التفاهم، من أجل حماية المناقشة من الخروج عن إطارها العام، وحسب "بلومر" المناقشات العامة المتداولة للموضوعات القومية، قد تنعكس على مجريات الجماعة الإنسانية، وتؤدي إلى معضلة تعصب طائفي وعقائدي، وهنا يبرز دور الحكومات الذكية التي تعمل على خلق أسس التوافق بين الأفراد والجماعات بواسطة تأطير النقاش وخلق روح معنوية جماعية (**الكريم، 2009، صفحة 39**).

3.3.1– تشكيل الرأي العام: اعتمادا على عناصر الرأي العام، وبالاستناد إلى الطبيعة المؤسسية لمؤسسات الإعلام، وما يجعلها تقوم كفضاء مفتوح قائم على الطبيعة الإرادية للاشتراك فيها، الهادفة لتلبية الحاجات والرغبات الجماعية والفردية لحرية الرأي والتعبير عنه، تظهر مهمة مؤسسات الإعلام في نشاطات متميزة يقوم بها أشخاص يؤدون بعض الأدوار وفقا لقواعد منظمة العمل الإعلامي، وبها يتجسد دورها في تبني القضايا التي تهم الرأي العام، من خلال إنتاج المادة الإعلامية وتوزيع المعرفة، وتعتبر مؤسسات الإعلام مجال تفاعل بين مختلف الأفراد، تعالج فيه قضايا عامة تشكل اهتمام جميع أنواع الرأي العام (**الإنسان، 2018**).

وهذا ما يمكن المؤسسة الإعلامية من تشكيل الرأي العام وبلورته، لأنها ضمانة أساسية تمنح فضاء حرا قائما على الحوار والنقاش لجميع القضايا التي تهم الرأي العام، مؤثرة بذلك في مجريات الجماعة الإنسانية، وتبرز أهميتها في تشكيل رأي

عام مؤسس على أطر توعوية ترشيدية، من خلال تحملها لمسؤولية تربية الرأي العام على حقوق الإنسان، ونشر ثقافة حقوق الإنسان، كمسؤولية تحمل الطابع الإلزامي والأخلاقي.

2- مؤسسات الإعلام كفاعل رئيسي في نشر حقوق الإنسان

ارتبطت قضايا حقوق الإنسان بمؤسسات الإعلام بشكل كبير في الآونة الاخيرة، وذلك للدور الذي تلعبه وسائلها المختلفة في توضيح هذه الحقوق، التي تعد قضايا أخلاقية بطبيعتها، تحتاج إلى طرح الرأي والرأي الآخر، وصولا إلى إقناع الرأي العام بمختلف قضايا حقوق الإنسان، والإهتمام بها والدفاع عنها. ومؤسسات الإعلام بأدوارها القائمة على الإهتمام والإدراك، ثم الإقتناع والتبني، تستطيع التأثير على الرأي العام، وتجعل من قضايا حقوق الإنسان، ثقافة راسخة عند كل فرد. (**المجيد ق.، الإعلام وقضايا حقوق الإنسان قضايا فكرية ودراسة تحليلية وميدانية، 2008، صفحة 114**)

وإذا تطرقنا لواقع حقوق الإنسان، نجد هنالك الكثير من الانتهاكات، التي جعلت من الإهتمام بقضايا حقوق الإنسان وحرياته الأساسية، وتوفير الضمانات اللازمة لكفالة التمتع بها، لم يقف عند حد التأكيد عليها، وإقرارها في المواثيق الدولية، ودساتير الدول، وتشريعاتها الوطنية، (**المجيد ق.، صفحة 115، 120**)، بل تطلب الإهتمام اتخاذ كل التدابير اللازمة، واعتماد آليات تضمن توفيرها وحمايتها.

وتعد مؤسسات الإعلام إحدى الآليات المعتمدة في حماية حقوق الانسان، لما تتميز به من قدرة على الإقناع بحكم تعاملها مع جماهير متنوعة، وقدرة تأثيرها الكبيرة عليها، بسبب ما تعكسه من أحداث وأخبار تتضمن مختلف قضايا حقوق الإنسان. (**النيادي، صفحة 122**).

وسنتطرق في هذا المحور إلى أهمية دور مؤسسات الإعلام في مجال حقوق الإنسان، ثم إلى أدوار مؤسسات الإعلام في مجال نشر وتعزيز حقوق الإنسان، ثم إلى كيفية تفعيل دور وسائل الإعلام في نشر وتعزيز حقوق الإنسان.

1.2- أهمية دور مؤسسات الإعلام في مجال حقوق الإنسان

لم تعد قضايا حقوق الإنسان مسألة داخلية فقط، بل أصبحت تشمل اهتمام المجتمع الدولي بأسره، لأنها التزام دولي يحتاج الوفاء والحماية وتعزيز وجود منظومة حقوق الإنسان مع المستجدات الدولية، ومتطلبات التغيير، (السماك، 2003، صفحة 28).

والإعلام اليوم أصبح أداة تغيير أساسية لإحداث ذلك التعزيز، لأنه ينادي بقيم وعادات، ويطرح مقومات جديدة اجتماعية وثقافية تتعدى مهمة الإعراب عن وجهة الرأي العام، إلى المساهمة في عملية تكوين الرأي العام، الذي يستمد كل المعلومات من وسائل الإعلام، فإن كان الرأي العام مضللا أو غير مدرك لحق من حقوقه، فإن وسائل الإعلام تتحمل جزء من المسؤولية (**العبدلاوي، صفحة 14**). لأن الإطلاع على الأفكار والآراء والمعلومات عبر الوسائط الإعلامية حق أصيل

من حقوق الإنسان، وهو إحدى الضمانات التي تساهم في نشر الحقائق، وتدعم قدرة المواطنين على المشاركة في مجتمع ديمقراطي يضمن حقوق الإنسان، ويدافع عنها من كل تجاوزات. (**المجيد ق.، صفحة 117**)

والدور المهم الذي تلعبه مؤسسات الإعلام في نشر ثقافة حقوق الإنسان، يتجلى من خلال اهتمامها بنقل الأحداث اليومية المتعلقة بحقوق الإنسان عبر مختلف وسائلها، والتي تصل إلى درجة التأثير في عمل الجمعيات والمنظمات المعنية بحماية حقوق الإنسان، وتستطيع مؤسسات الإعلام الحرة تسهيل بناء ثقافة حقوق الإنسان، من خلال نشر مختلف الإتفاقيات والإعلانات الدولية المعنية بهذه الحقوق، ومحتويات تقارير مختلف المنظمات الدولية المعنية بترقية حقوق الإنسان في العالم، إلى جانب تشجيع نشر قيم التسامح بين الجماعات الوطنية ذات الإنتماءات الدينية والعرقية المختلفة. (**المجيد ق.، صفحة 118**).

ودور مؤسسات الإعلام في مجال حقوق الإنسان، لا يتوقف عند نشر ثقافة حقوق الإنسان، بل يتعدى إلى كشف الإنتهاكات الواقعة على هذه الحقوق، وما يتعرض له الأفراد من اعتداءات ومعاملة لا أخلاقية، ولها أيضا دورا هاما في صياغة الوعي الشعبي، وتشكيل الوعي السياسي والثقافي للمثقفين، وفتات الطبقة الوسطى المتعلمة التي تلعب دورا حاسما في نقل المعرفة، وتشكيل المفاهيم والإتجاهات حول حقوق الإنسان. وفي هذا الدور الكشفي يؤكد الباحثون على ضرورة تدعيم وتحسين المعالجة الإعلامية لقضايا حقوق الإنسان، من خلال الإهتمام بإعداد وتأهيل الكوادر الإعلامية والصحفية في المعاهد على خصوصية ومتطلبات قضايا حقوق الإنسان، والتركيز على نشطاء حقوق الإنسان الذين يؤدون دورا فعالا لاستمالة اهتمام الرأي العام بهذه القضايا. (**خضر، 2011، صفحة 355، 354**)

2.2- أدوار مؤسسات الإعلام في مجال نشر وتعزيز حقوق الانسان

مرت مؤسسات الإعلام بمراحل مختلفة، إرتبطت كل مرحلة بنوع معين من الوسيلة التي يتم الإتصال بموجبها، بداية من الإعلام المكتوب الذي تمثله المجلات والصحف، إذ كانت أكبر مؤثر من حيث قدرتها على التغيير ونقل الأخبار ومعالجة القضايا على نطاق واسع، بما في ذلك قضايا حقوق الإنسان، وإن كان يغلب عليها الكثير من الأحيان ضغوطات وممارسات تعسفيه تمليها عليها جهات القرار السياسي أو الإقتصادي. إلى جانب مرحلة الإعلام السمعي البصري، أين اعتمد في نقل الأخبار والمعلومات على دمج الصوت والصورة في آن واحد (**الحديثي، 2006، صفحة 148**)، لتمكين جميع فئات الرأي العام من فهم الأحداث وإبداء مواقف بشأنها، وبفضل التطور التقني في الإرسال، وبلوغ هذا النوع الإعلامي العالمية على مستوى التغطية، أصبح أهم وسيلة اتصال جماهيرية، من حيث إمكانية التأثير في الرأي العام (**عيشة، 2010، صفحة 41**) . إلى جانب ما تمثله تقنية الأنترنت كنوع إعلامي جديد له تأثيره الإجتماعي والثقافي في العالم بأسره، استطاعت أن تساهم في تغيير الثقافات والمواقف في شتى مجالات الحياة، حتى أصبح الرأي العام يتشكل ثقافيا بفعل طبيعة الوسيلة التي يتواصل بها الفرد، أكثر مما يتشكل بفعل مضمون وسيلة الإتصال ذاتها (**السماك، صفحة 30**)

وبفضل هذه التقنية، توسع انتشار الإعلام الإلكتروني ولعب دورا كبيرا في مجال التعريف بحقوق الإنسان والدفاع عنها، إلى جانب تأثيرها الفعال على الأفكار والآراء، بصورة تمكن من القدرة على الفصل بين ما هو صحيح وما هو خطأ، فيما يخص ترتيب الأولويات الإجتماعية والفكرية لدى عامة الرأي العام، وكل هذه العوامل تساعد في بلورة ثقافة حقوق الإنسان وحمايتها **(المجيد ق.، صفحة 122)** .

ومن أبرز الأدوار التي تقوم بها مؤسسات الإعلام المتعددة في مجال نشر ثقافة حقوق الإنسان وتعزيزها، نذكر:

ا– دعم مسار حقوق الإنسان، من خلال توفير المعلومات، وإثارة القضايا المختلفة، وإذكاء الوعي العام. **(فؤاد، صفحة 646)**

ب– إطلاع الرأي العام على أهم الجهود الوطنية والدولية، التي تسعى الدول بموجبها إلى إيصال ثقافة حقوق الإنسان، والمطالبة بضرورة حمايتها والدفاع عنها، وكشف الخروقات التي تتعرض لها، فقد أظهرت الدراسات أن معظم الإنتهاكات يتم اكتشافها عبر مختلف وسائل الإعلام، من خلال تغطياتها الإعلامية لمواقع الأحداث، أو عبر التقارير الصحفية والإعلامية التي يقدمها المراسلون الصحفيون المهتمون بقضايا حقوق الإنسان، وخاصة في ظل تزايد وسائل الإتصال الإلكترونية **(فؤاد، صفحة 646)**، وهنا كلما اتصفت عملية النشر بالموضوعية، والدقة دون تزييف للحقيقة، كلما كانت العملية مؤثرة وناجعة، من حيث حماية حقوق الإنسان واحترامها.

ج–تعتبر مؤسسات الإعلام المصدر الرئيسي للحصول على المعلومات، والأخبار المحلية والدولية المتعلقة بانتهاكات حقوق الإنسان، إضافة إلى دورها في نقل المعلومات الخاصة بمنظمات حقوق الإنسان. **(وسائل الإعلام والحوار والتعليم)**

د–تقوم مؤسسات الإعلام بتحليل مضمون المعالجة الإعلامية لقضايا حقوق الإنسان، وتوعية الرأي العام، من خلال التركيز على الإنتهاكات التي تتعرض لها الحقوق في الكثير من الدول، وبهذا الأسلوب تخلق مؤسسات الإعلام وعيا كبيرا بقضايا حقوق الإنسان. **(الديلمي، 2011، صفحة 22)**

هـ–تقوم مؤسسات الإعلام بدور مهم في مجال السياسة الدولية، من خلال تركيزها على حقوق الإنسان في مختلف دول العالم، استنادا إلى الإعلام الدولي الذي يزود الرأي العام في مختلف الدول، بالمعلومات والأخبار الصادقة، قصد التأثير على الرأي العام العالمي، وإقناعه بعدالة قضايا دولة معينة، وبالتالي تبني جماهير الدول الأخرى لمواقف تلك الدولة. **(المجيد ق.، صفحة 166)**

و–تسمح مؤسسات الإعلام الحديثة التي تعتمد على الأنترنت للأفراد بالتعبير عن آرائهم بحرية كاملة، والإطلاع على المعلومات المتعددة، وتميزها بتخطي الحواجز الجغرافية والمكانية، يسهل من انتشار الأفكار وتبادل المعلومات، فضلا عن السرعة التي يتم نقل المعلومات بها عبر الشبكة، يؤدي إلى التفاعل والتواصل بين أطراف العملية الإتصالية، ويخلق وعيا معرفيا بثقافة بحقوق الإنسان. **(الفؤاد، صفحة 646)**

ز–تمثل مؤسسات الإعلام إحدى أهم أدوات المنظمات الدولية المعنية بحقوق الإنسان، في مجال نشر القضايا الخاصة بهذه الحقوق، وتلجا تلك المنظمات إلى أكثر أنواع وسائل الإعلام تأثيرا لتعزيز حقوق الإنسان، وهيئة الأمم المتحدة كمنظمة تهتم بحقوق الإنسان، نجدها تعتمد في كتابة ونشر تقاريرها عن حقوق الإنسان، على مختلف وسائل الإعلام، وذلك لعدة اعتبارات أهمها: **(كبة، 2015، صفحة 137)**

- الآداء الإعلامي يمكن أن يشكل وسيلة هامة وحيوية لدرأ حركة حقوق الإنسان داخل المجتمع، وتؤمن لها حماية حقيقية.

- الآداء الإعلامي يمكن أن يشكل رأيا عاما ضاغطا لوقف انتهاكات حقوق الإنسان، خاصة في الجوانب المتعلقة برصد ومراقبة هذه الإنتهاكات.

- الآداء الإعلامي يشكل عنصرا مساهما في عمل المنظمات، التي تقوم بإصدار التقارير والدوريات والبيانات المختلفة المتعلقة بحقوق الإنسان، من خلال نفاذها إلى وسائل الإعلام المختلفة المحلية والدولية.

وعليه مؤسسات الإعلام تساهم في تحقيق أدوارا فعالة ومتميزة في نشر قضايا حقوق الإنسان والدفاع عنها، وتدعيم الحقوق الأساسية، ومراقبة الأداء الحكومي، والكشف عن الأخطاء ومواجهتها، خاصة مع التكنولوجيا الحديثة التي تساعد فيها الأنترنت على إحداث التغيير الإجتماعي، وفرض سماع العديد من الأصوات لحل الإنتهاكات العديدة التي تعانيها المجتمعات في منظومة حقوق الإنسان.

3.2– كيفية تفعيل دور وسائل الإعلام في نشر وتعزيز ثقافة حقوق الإنسان

تتزايد حاجة الأفراد للحصول على المعلومات والآراء والمواقف من وسائل الإعلام وخاصة الصحافة المكتوبة كونها تساعدهم على تكوين تصور لقضية معينة، ومن ثمة يسهم هذا الدور في تشكيل صورة عن حقوق الإنسان لدى أفراد المجتمع وتشكيل اتجاهات إيجابية أو سلبية نحو هذه القضايا، وبشكل عام يمكن أن تراعي وسائل الإعلام في تغطيتها لقضايا حقوق الإنسان مجموعة من الإعتبارات التي من شأنها أن تسهم في تفعيل دور الإعلام في نشر وتعزيز ثقافة حقوق الإنسان:

ا–إن علاقة حقوق الإنسان بوسائل الإعلام علاقة جدلية تظهر فيها وسائل الإعلام المبادئ الأساسية لحقوق الإنسان وتخضع للقوانين والأعراف بعيدا عن الأساليب غير المنضبطة، وبالتالي يجب على الإعلام أن يكون دوره إيجابيا في تعزيز حقوق الإنسان وبالأخص الصحافي ليتمتع بحرية الرأي والتعبير، وهذا مكفول بالقوانين والتشريعات وتقره الدساتير. (**الإنسان ق.، صفحة 122**)

ب–التأكيد على أهمية الدور الرقابي لوسائل الإعلام في حماية حقوق الإنسان وقدرتها على إثارة القضايا المختلفة وتوفير المعلومات الخاصة بها ومتابعتها، ولكن بقدر ما تملك وسائل الإعلام من إمكانيات لتعزيز حقوق الإنسان والنهوض بها، فإنها يمكن أن تكون عنصر إعاقة أو تضليل سواء من حيث تزييف الوعي بمفاهيم معينة أو تكريس أنماط أو صورة ذهنية سلبية عن أشخاص أو فئات أو حجب معلومات عن الرأي العام، ومن هنا تأتي أهمية رصد كيفية تعامل وسائل الإعلام مع حقوق الإنسان، فقد ساهمت وسائل الإعلام بشكل كبير في إنقاذ حياة العديد من الأفراد وساهمت في حماية الحرية في العديد من الدول. (**السعدي، صفحة 186**)

ج–دعوة المؤسسات الإعلامية إلى تبني لغة إعلامية تساهم في نشر ثقافة حقوق الإنسان في كافة أشكال البرامج وباستخدام مختلف الوسائل التقنية الحديثة، مع ضرورة إنشاء قاعدة بيانات من جانب الجهات والمنظمات المعنية بحقوق الإنسان لإمداد الإعلاميين بالبيانات والمعلومات في هذا المجال (**المجيد ق.، صفحة 125**)، مع العمل على الكشف عن حالات انتهاك حقوق الإنسان ومخاطبة الرأي العام المحلي والدولي للدفاع عن حقوق الإنسان ومواجهة الإنتهاكات. ويستطيع الإعلام أن يؤدي دوره هنا بطريقتين في هذا المجال: (**والإعلام، صفحة 137**)

- يقوم المراسلون بجمع الأخبار المحلية والدولية باعتبار أن الإعلام مصدرا رئيسيا للمعلومات، ويقدمون معظم المعلومات الخاصة بانتهاكات حقوق الإنسان على المستوى الدولي والوطني، كما تعد وسائل الإعلام من الأدوات السياسية والأخلاقية التي تساهم في الكشف عن المظالم والتعسف عندما تقرر إبراز قضية محددة مستندة في ذلك إلى كل عناصر وطرق العرض والإخراج المثير لانتباه الرأي العام.

- تقوم وسائل الإعلام بدور الناقل للمعلومات التي تنتجها منظمات حقوق الإنسان.

د–تكوين الصحافيين وتدريبهم في هذا المجال إذ أنه من الضروري أن يكون الصحافي ملما بالجانب الإنساني، كما عليه الإطلاع على التشريعات والقوانين التي تهتم بحقوق الإنسان، هذه التشريعات التي تمكن الصحافي من أداء عمله بعيدا عن الضغوطات التي تحصيل هنا وهناك. ولن يتأتى هذا إلا من خلال عقد الدورات التكوينية التي تهتم

بهذا الجانب لتنمية مهارات الصحافيين العملية والمهنية المتخصصة في واقع الممارسة العملية في تناول قضايا حقوق الإنسان. (**الإعلام، صفحة 36**)

هـ–يجب عدم اختزال المعالجة الإعلامية لقضايا حقوق الإنسان في مجرد التعريف بالمعاهدات والقوانين الوطنية المتعلقة بحقوق الإنسان والمواثيق والإعلانات الصادرة بهذا الشأن والنظر إليها على أنها نصوص فقط، لأن ذلك لا يؤدي إلى تأصيلها وترسيخها في الواقع العملي، وإنما يجب أن يتعدى ذلك إلى التوعية والإرشاد والتعريف بها من منطلق أن الوعي بالحق هو الأساس في إقراره عمليا وترسيخه في السلوكيات سواء على المستوى الوطني والدولي وعلى مستوى الأفراد والجماعات. (**المجيد ق.، الإعلام وقضايا حقوق الإنسان، صفحة 130**)

و–التعرف على معوقات نشر ثقافة حقوق الإنسان في وسائل الإعلام، وهي من السلبيات التي تؤثر في العمل الإعلامي. وضرورة إعطاء المرونة الكافية للإعلام في أن يأخذ دوره الريادي في نشر مفاهيم حقوق الإنسان وتقليص المعوقات. هذا بالإضافة إلى ضرورة وضع إستراتيجيات العمل المستقبلية لتعزيز وظيفة الإعلام في نشر ثقافة حقوق الإنسان.

ز–أن تتجنب وسائل الإعلام نشر كل ما يمكن أن ينتهك حقوق الإنسان والإبتعاد عن تأجيج العنف والفوضى والتحريض والإهانة، من أجل تحقيق تعددية إعلامية تعكس التنوع وتلتزم بالمعايير المهنية في أداء وظائفه وأدواره، مع إصلاح أوضاع بعض المؤسسات الإعلامية لرفع مستوى أدائها في مجال نشر وتعزيز حقوق الإنسان عبر ترشيد مسارها وتنقيتها من الأخطاء والسلبيات.

ح–نظرا لأهمية وسائل الإعلام في تشكيل الرأي العام والتعبير عنه، فإنه يمكن أن يكون شريكا مهما للغاية للمنظمات غير الحكومية والهيئات الرسمية العاملة في مجال حقوق الإنسان، وينبغي أن تضع هذه المنظمات إستراتيجيات لتحديد المجالات المدرجة في برامجها التي يمكن أن تستفيد من إشراك وسائل الإعلام، وفيما يلي بعض الطرق التي يمكن من خلالها لوسائل الإعلام مساعدة المؤسسات الوطنية بما يدعم نشر وتعزيز ثقافة حقوق الإنسان: (**العمار، صفحة 122**)

- تعريف الجمهور بوجود المؤسسة، والمهام المعهود بها إلها والأنشطة التي تمارسها.
- تثقيف أفراد المجتمع المحلي بحقوق الإنسان المستحقة لهم وواجبات الأفراد نحو الآخرين والهياكل المقامة لإعمال هذه الحقوق.

- نشر معلومات عامة عن حقوق الإنسان وكذلك أراء وتوصيات المؤسسة الوطنية بما في ذلك نتائج الاستقصاءات أو التحقيقات.

- إبراز المواقف أو القضايا الوطنية والدولية والتعبير عن رأي المؤسسة فيما يتعلق بجوانب حقوق الإنسان في هذه المواقف والقضايا.

- يبرز الدور المهم لوسائل الإعلام في تعليم حقوق الإنسان ويأتي ذلك من خلال نقل تجارب الدول المتقدمة في مجال حقوق الإنسان.

خاتمة:

من أجل النهوض بالعمل الاعلامي في مجال حقوق الإنسان ،فإن ذلك يحتم على الجميع ضرورة العمل جديا، لتوفير الظروف الملائمة للمؤسسات الإعلامية والعاملين فيها للعمل بكل حرية وبعيدا عن إنتهاك حقهم في حرية الرأي والتعبير، حتى يتمكنوا من حماية حقوق الإنسان والدفاع عنها، وذلك يتطلب توفير الحماية القانونية اللازمة لكفالة حقهم في الوصول إلى مصادر معلوماتهم، والحفاظ على سريتها. وعليه نخلص إلى النتائج التالية:

– للإعلام دور مهم وريادي في بناء الإنسان فكريا وتوعيته بأهمية احترام حق الآخرين وحفظ كرامتهم الإنسانية وإثراء مفاهيم حقوق الإنسان والتعريف بها.

– الإعلام يمثل ركنا أساسيا وهو الحق في حرية إبداء الرأي والتعبير.

– وسائل الإعلام بشكل عام والصحافة بشكل خاص أكثر تأهيلا للعب دور فعال في الضغط والتأثير على صناع القرار من خلال المؤسسات المختلفة كالجامعات، النوادي، النقابات، والمساجد...

– الكشف عن حالات انتهاك حقوق الإنسان والتنديد بالتجاوزات التي تقع عليها وتوظيف الرسالة الإعلامية في خدمة تكوين رأي عام مساند ومؤيد لحقوق الإنسان سواء على المستوى الوطني أو الدولي.

– الاهتمام الإعلامي بقضايا حقوق الإنسان يعد من الآليات الفعالة التي تساهم في معالجتها.

– تساهم مؤسسات الإعلام في احترام أحكام القوانين الدولية والداخلية للدول، المؤسسة على ضرورة مراعاة حقوق الإنسان واعتبارها من المبادئ الجوهرية لقيام الدول المتقدمة والديمقراطية التي تقر بحقوق الإنسان.

وعليه يمكن تقديم بعض التوصيات فيما يلي:

– ضرورة إيجاد وضمان إعلام حر باستطاعته نقل الحقائق كما هي دون تزييف أو مبالغة.

– ضرورة الدفاع عن كل قضايا حقوق الإنسان التي تواجه المجتمعات على المستوى المحلي والدولي.

– ضرورة نزع القيود التعسفية على إنشاء المؤسسات الإعلامية، وخاصة القانونية والاقتصادية منها، التي تؤثر على حرية المؤسسة الإعلامية في مجال البث وممارسة دورها كسلطة رابعة في المجتمع.

– ضرورة احترام الدول لحرية مؤسسات الإعلام بما يتماشى مع التدفق الحر للمعلومة، مع الإلتزام بالشفافية والإبتعاد عن التوجهات الإيديولوجية والمصالح الشخصية عند تغطية هذا النوع من القضايا.

–وضع تشريعات تحدد مجالات الحق في الإعلام وتنظيمها مع الموازنة بين حرية التعبير وحفظ النظام العام في الدولة.

–تنصيب أجهزة وطنية تقوم بممارسة رقابة على نشاط التلفزيونات والقنوات الفضائية من حيث المحتوى المقدم للمشاهدين.

–متابعة الجرائم المتعلقة بالإنترنت دون المساس بحق الإنسان في الوصول إلى هذا الفضاء بكل حرية.

قائمة المراجع

– G.CORNU. (1992). Vocabulaire Juridique (éd. 3eme édition). paris.

– أحمد الرشيدي. (2003). حقوق الإنسان –دراسة مقارنة في النظرية والتطبيق. (الطبعة الأولى، المحرر) القاهرة: مكتبة الشروق الدولية.

– تقرير الاعلام وحقوق الانسان من أجل استراتيجية جديدة واضحة واليات فعالة بين نشطاء حقوق الإنسان. (2018). المؤسسة الاعلامية الفدرالية السورية المنظمات وهيئات حقوق الانسان.

– جدو فؤاد. (بلا تاريخ). دور الإعلام العربي لتعزيز حقوق الطفل على التغيرات السياسية الراهنة.

– حسن الزويني وزهراء كبة. (2015). حقوق الإنسان والإعلام–بين تكاملية المعايير وانتقائية المضامين. الأردن: دار أسامة للنشر والتوزيع.

– خضر خضر. (2011). مدخل إلى الحريات العامة وحقوق الانسان. بيروت، لبنان: المؤسسة الحديثة للكتاب.

- خلفة نادية. (جوان 2011). حقوق الإنسان في الإعلام-الإعلام الجزائري نموذجا. (05). (مجلة دفاتر السياسة والقانون، المحرر) الجزائر، جامعة قاصدي مرباح بورقلة.

- عبد الرزاق محمد الديلمي. (2011). الاعلام الدولي من القرن الحادي والعشرين. عمان، الأردن: دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة.

- عبد العزيز محمد سرحان. (1980). المدخل إلى حقوق الإنسان في القانون الدولي. القاهرة: دار النهضة العربية.

- عبد الكريم العبدلاوي. (بلا تاريخ). الإعلام في العالم العربي بين التحرير وإعادة انتاج الهيمنة سلسلة قضايا الإصلاح. مصر: مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان.

- على عاشور القارء. (1993). دور الأمم المتحدة في الرقابة على حقوق الإنسان. الجزائر، كلية الحقوق جامعة الجزائر.

- علي حسن العمار. (بلا تاريخ). الخطاب الصحفي لقضايا حقوق الإنسان المدنية والسياسية في المقالة اليمنية.

- غالب على الدوادي. (2004). المدخل إلى علم القانون. (الطبعة السابعة، المحرر) الأردن: دار وائل للطباعة والنشر.

- فيصل ابو عيشة. (2010). الإعلام الإلكتروني. عمان، الأردن: دار أسامة للنشر والتوزيع.

- قدري على عبد المجيد. (2008). الإعلام وحقوق الإنسان -قضايا فكرية ودراسة تحليلية وميدانية. الإسكندرية: دار الجامعة الجديدة للنشر والتوزيع.

- ليلو راضي حيدر أدهم عبد الهادي مازون. (2010). المدخل لدراسة حقوق الإنسان. عمان: دار قنديل للنشر والتوزيع.

- محمد السماك. (2003). الإعلام العربي وحقوق الإنسان. (110). (مجلة الدراسات الإعلامية، المحرر) برلين، المانيا، المركز الديمقراطي العربي.

- محمد العامري وعبد السلام محمد السعدي. (بلا تاريخ). الإعلام والديمقراطية في الوطن العربي .
- محمد بن سعود البشرة. (2014). الرأي العام الأسس ومقاربات الواقع. (الطبعة الأولى، المحرر) العبيكان، الرياض، السعودية.
- محي الدين عبد الكريم. (2009). الرأي العام مفهومه وانواعه –عوامل تشكيله وظائفه وقوانينه طرق قياسه وأساليب تغييره. (الطبعة الأولى، المحرر) مصر: مكتبة الأنجلو مصرية.
- نواف كنعان. (2010). حقوق الإنسان في الإسلام والمواثيق الدولية والدساتير العربية. (الطبعة الثانية، المحرر) الأردن: دار إثراء للنشر.
- هاني الرضا ورامز عمار. (2013). الرأي العام والإعلام والدعاية. (الطبعة الأولى، المحرر) بيروت، لبنان: المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع.
- وسائل الإعلام والحوار والتعليم. (بلا تاريخ). تم الاسترداد من
- http://www.unesco.org/new/ar/unesco/events/prizes-and-celebrations/ célébrations/international - days/ world - press - freedom - day/ previous celebrations/ dialogue worldpressfreedomday 200900/ themes/ empowering - citizenship media and - éducation
- وليد حسن الحديثي. (2006). الإعلام الدولي وبعض اشكالات الخطاب الإعلامي العربي. القاهرة: دار الكتب العلمية للنشر والتوزيع.